

في الجزء الاول مانوع عن مفلا في الجزء الثاني لئلا يلزم
 اجتماع التاء في شيئا منها وهو الكلمة الواحدة واما في
 المؤنث فلهنصف التاء وهو التانيث لعدم المانع و
 هو الاحتياج الى الفرق بين المذكور والمؤنث واهل اللجان
 يسكنون الشين من عشرة في المؤنث فيقولون احدى
 عشرة الى تسع عشرة بسكون الشين وبنو عجم يكسرون
 الشين من عشرة في المؤنث فيقولون احدى عشرة الى تسع
 عشرة بكسر الشين اما من ثلث عشرة الى تسع عشرة هـ
 فلئلا يجمع نواي اربع فحات في كلمة واحدة مع تركيبها
 مع ما في اخره فتحه لفظا واما في احدى عشرة واثنى عشرة فلئلا
 يجمع نواي اربع فحات في كلمة واحدة مع تركيبها مع ما في

اخوه

اخوه فتحه حكما والدليل على وجود اللغتين اول لغة اهل
 اللجان ولغة بني تميم في احدى عشرة واثنى عشرة قول
 صاحب الكشاف في اخر سورة الاعراف في تفسير قوله
 تعالى وتقطعنا هم اثنى عشرة اسباطا وقراء في الشواذ
 اثنى عشرة بكسر الشين قوله عشرون واخوانها او
 ونقول عشرون واخوانها او وثلاثون واربعمون الى
 تسعين في المذكور والمؤنث جميعا قوله احدى عشرون
 في المذكور او يقول احدى وعشرون اثنان وعشرون في الذكر
 ونقول احدى وعشرون اثنان وعشرون او ثنتان
 وعشرون في المؤنث قوله ثلثة وعشرون او ثلثة
 وعشرون تسعة وعشرون ثلثة وثلاثون تسعة وثلاثون

Copyright © King Saud University